

Distr.: General
16 September 2004
Arabic
Original: English/French

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٠٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي
بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت الذي أعدته
أسماء جاهانغير، المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بحرية الدين أو المعتقد، وفقا
لقرار الجمعية العامة ١٨٤/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

* A/59/150.

** يقدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي بسبب التأخير في تعيين المقررة الخاصة الجديدة.

تقرير المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بحرية الدين أو المعتقد، أسماء جاهانغير

موجز

تقدم المقررة الخاصة هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بالقرار ١٨٤/٥٨ المؤرخ
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

وتشير المقررة الخاصة في تقريرها إلى الرسائل التي أرسلت إلى الدول منذ أن نشر
آخر تقرير جرى تقديمه إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/2004/63)، وإلى الردود التي جرى
تلقاها. وتشير أيضاً إلى الردود المتأخرة الواردة من الدول على الرسائل التي بُعث بها إليها
قبل صدور آخر تقرير مقدم إلى اللجنة، وإلى الزيارات في الموقع، والأنشطة الوقائية المضطلع
بها.

المحتويات

الفقرات الصفحة

أولا -	مقدمة	١-٤	٣
ثانيا -	الرسائل	٥-٨٩	٣
ثالثا -	الزيارات في الموقع	٩٠-٩١	٢٦
رابعا -	الأنشطة الوقائية	٩٢-٩٣	٢٦
خامسا -	الاستنتاجات والتوصيات	٩٤-٩٩	٢٧

أولا - مقدمة

- ١ - قررت لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والأربعين، في قرارها ٢٠/١٩٨٦ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٨٦، أن تعيّن، لمدة عام واحد، مقررًا خاصًا يكلف بالنظر في ما يقع في جميع أنحاء العالم من أحداث ويُتخذ من تدابير حكومية تتعارض مع أحكام إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد، وبتقديم توصيات بالتدابير الواجب اتخاذها لمعالجة الحالات الناجمة عن ذلك.
- ٢ - وعملا بذلك القرار، قدم المقرر الخاص، منذ عام ١٩٨٧، ثمانية عشر تقريرًا عامًا إلى لجنة حقوق الإنسان وتسعة مؤقتة مقدمة إلى الجمعية العامة، ألحقت بها ١٨ إضافة قدمت إلى اللجنة أو إلى الجمعية العامة. وهذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٤/٥٨.
- ٣ - وبموجب رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤، قامت رئيسة لجنة حقوق الإنسان بتعيين أسماء جاهانغير بوصفها المقررة الخاصة الجديدة المعنية بحرية الدين أو المعتقد. وتغتنم المقررة الخاصة هذه الفرصة لكي تعرب عن امتنانها للسيد عبد الفتاح عمر لما قدمه من إسهام عظيم في الولاية المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد خلال الفترة من ١٩٩٣ إلى ٢٠٠٤.
- ٤ - وقد تولت المقررة الخاصة الجديدة رسميًا مهام الولاية المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد منذ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ولذلك فإنها ستقصر نفسها، في هذا التقرير، على تقديم الرسائل التي أحالها سلفها وعلى ما ورد عليها من ردود، كما ستشير إلى الإنجازات الرئيسية الأخرى للولاية. وستقدم تقييمًا أعمّ عن الحالة المتصلة بحرية الدين أو المعتقد في تقريرها المقبل المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان.

ثانيا - الرسائل

- ٥ - يغطي هذا التقرير ما مجموعه ٣٩ رسالة أحيلى إلى ٢٩ دولة. ويغطي أيضا الردود التي وردت على هذه الرسائل من أذربيجان، وبنغلاديش، والصين، ومصر، وفرنسا، وجمهورية إيران الإسلامية، وقيرغيزستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وباكستان، والاتحاد الروسي، والمملكة العربية السعودية، وسري لانكا، والولايات المتحدة الأمريكية، وأوزبكستان، وفييت نام. وفي هذا الصدد، تعرب المقررة الخاصة عن امتنانها لكل من بيلاروس، والاتحاد الروسي، وأوزبكستان على ردودها التي لن يتسنى، لأسباب فنية، إدراج مضمونها في هذا التقرير. وستتناول هذه الردود وأي ردود أخرى وردت بعد ٣١ آب/أغسطس في تقريرها المقبل المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان.

٦ - وتود المقررة الخاصة أيضا أن تشكر حكومة كل من أذربيجان، وبنغلاديش، وبيلاروس، والصين، ومصر، وإريتريا، وفيجي، واليونان، وباكستان، وصربيا والجبل الأسود، وسلوفينيا، وسري لانكا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وتركيا، والولايات المتحدة الأمريكية، وأوزبكستان لردودها على الرسائل المحالة إليها في سياق التقارير السابقة المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان. وأخيرا، تعرب المقررة الخاصة عن امتنانها لحكومات إسرائيل وتركيا وأوزبكستان لقيامهما بتقديم معلومات عامة عن أعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك حرية الدين أو المعتقد.

٧ - وتود المقررة الخاصة أن توضح، طبقا للقواعد التي تحكم ولايتها، أن الرسائل التي بُعث بها منذ أقل من شهرين لا يرد لها موجز في هذا التقرير لأن المهلة المحددة لرد الدول المعنية لم تنقض بعد.

أذربيجان

٨ - في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، نقل المقرر الخاص إلى حكومة أذربيجان معلومات تفيد بأن السلطات الأذربيجانية أمرت المسلمين في باكو بإخلاء مسجد الجمعة. ووفقا لهذه المعلومات، فقد زُعم أن السيد نوباريس، من إدارة المدينة، أبلغ القيادات المسؤولة عن المسجد في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ بأنه يتعين على أفراد الطائفة الإسلامية إخلاء المسجد في غضون ١٥ يوما وتسليمه إلى "السلطات المختصة". وذكرت التقارير أيضا أن السلطات المحلية قامت مرارا باعتقال إمام المسجد إبراهيموغلو الأخفيريديف.

٩ - وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إضافية بشأن مسجد الجمعة. ففي إثر صدور أمر من المحكمة في ١ آذار/مارس ٢٠٠٤ بطرد المترددين على مسجد الجمعة من مكان عبادتهم، زُعم أن مسؤولا بالمحكمة حذرهم من أنهم سوف يطردون بالقوة.

١٠ - وعموجب رسالة مؤرخة ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤، ردت حكومة أذربيجان بأن المبنى الذي يشغله مسجد الجمعة كان يستخدم خلال الفترة من ١٩٦٨ إلى ١٩٩٢ كمتحف للسجاد تابع للدولة. وفي عام ١٩٩٢، قام أزار رامز أوغلي صمدوف وإلغار إبراهيم أوغلي الأخفيريديف (إلغار إبراهيموغلو الأخفيريديف، كما يرد اسمه في الرسالة) بالاستيلاء على المبنى دون أن يقدم أي طلب إلى مجلس مسلمي القوقاز، وهو الهيئة المختصة قانونا بتحويل استخدام مبان معينة كأماكن للعبادة. وقام المجلس آنذاك بتعيين إمام جديد للمسجد، وهو أمر لا ينطوي على أي تقييد لحرية الضمير بالنسبة لمن يقيمون شعائهم الدينية في ذلك المسجد.

١١ - وأضافت الحكومة أن إلغار ألاخفيردييف، بعد عودته من الدراسة في جمهورية إيران الإسلامية، أصبح ضالعا في أنشطة جماعة "اتحاد الإسلام"، وراح يدلي ببيانات ضد النظام العلماني في أذربيجان، ويدعو إلى الثورة الإسلامية. وفي ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، حكمت عليه إحدى المحاكم بالسجن لمدة خمس سنوات لارتكابه أعمال عنف ومذابح وتدمير للممتلكات يومي ١٥ و ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وأوقفت المحكمة تنفيذ الحكم لمدة خمس سنوات.

بنغلاديش

١٢ - في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة بنغلاديش بمعلومات تفيد بأن وزارة الداخلية قررت في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ حظر "بيع ونشر وتوزيع وحيازة جميع الكتب والكتيبات عن الإسلام الصادرة عن الجماعة الإسلامية الأحمديّة في بنغلاديش والتي تتضمن "القرآن المجيد" (مع التفسير) باللغة البنغالية أو بأي ترجمة أخرى. وزعم أن السبب وراء هذا القرار هو أن هذه المنشورات تتضمن "مواد بغیضة... تؤذي أو قد تؤذي مشاعر أغلبية الأهالي المسلمين في بنغلاديش"، ولكن التقارير أفادت بأن القرار اتخذ في سياق حملة مكثفة تقوم بها جماعات دينية معينة تطالب بسنّ قانون يعلن أن أعضاء الجماعة الأحمديّة هم من غير المسلمين. وأفادت التقارير أيضا أن الطائفة الأحمديّة تتعرض للاعتداءات المتكررة في المساجد وعلى فرادى أعضائها.

١٣ - وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، ردت حكومة بنغلاديش بأن دستورها ينص على حماية حقوق جميع المواطنين دون اعتبار للديانة أو نوع الجنس أو المعتقد أو الأصل العرقي. وكما هي الحال بالنسبة لجميع الطوائف، فإن أعضاء الطائفة الأحمديّة لا تكفل لهم فقط الحقوق الدستورية، لكنهم أيضا يتمتعون بالمساواة في الحصول على جميع الفرص. وأصبح أعضاء الطائفة يشغلون مراتب عليا في الخدمة العامة، المدنية منها والعسكرية. وهم يتمتعون بحرية العبادة. وللطائفة مراكزها الدينية وأماكن العبادة الخاصة بها. والحكومة ملتزمة بدعم حقوقهم وتوفير الأمن لزعماء الطائفة ولأماكن العبادة الخاصة بهم. وفي مواجهة الأحداث الأخيرة، وفرت الحكومة حماية الشرطة لأعضاء الطائفة. كما اتخذت الحكومة التدابير اللازمة لحماية مساجدهم. وتم نشر قوات الشرطة لإحباط المحاولات من جانب دوائر معينة لتنظيم مسيرة إلى أحد مساجد الطائفة الأحمديّة. وأوضحت الحكومة أنه لن يكون هناك تغيير في المركز الديني للطائفة الأحمديّة. بيد أن بعض منشورات الطائفة الأحمديّة تم حظرها لاحتوائها على مواد قد تسيء إلى غالبية المسلمين في بنغلاديش.

بيلاروس

١٤ - في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة بيلاروس بمعلومات تفيد بأن المنظمات الدينية في أنحاء بيلاروس ملزمة بتسجيل نفسها بموجب قانون جديد بشأن الأديان أجاز في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وفي هذا السياق، وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٣، تم تغريم اثنين من مبشري الكنيسة الخمسينية وهما ألكساندر باليك وألكساندر تولوشكو بزعم إدارتهما لدار عبادة غير مسجلة في منطقة غرونو.

١٥ - وتفيد التقارير بأن قانون الأديان يقصر نشاط أي منظمة دينية على منطقة محددة، غالباً ما تكون قرية أو مدينة أو منطقة وحيدة في بلد ما، كما تفيد أيضاً أنه وفقاً للقانون، لا يحق لغير المنظمات الدينية على نطاق الجمهورية المسجلة في مينسك أن تنشئ أديرة أو دوراً للعبادة. وذكر أن الكنيسة الكاثوليكية اليونانية ليس لها هيئة مركزية من هذا القبيل في بيلاروس، مما يتعذر معه الحصول على اعتراف بالدير المقام في بولوتسك.

١٦ - وأخيراً، زُعم أن قانون الأديان يجرّم "اجتذاب القصر إلى المنظمات الدينية وتدريب الدين لهم ضد رغبتهم أو بدون موافقة آبائهم أو أولياء أمورهم." وذكرت التقارير أن السلطات المحلية تطالب المنظمات الدينية بتقديم أسماء وتواريخ ميلاد جميع الأطفال الملتحقين بمدارس الأحد التابعة لها.

١٧ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات تفيد بأن آلاف القبور اليهودية جرى تدنيسها منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في غروندو حيث جرى القيام بأعمال حفر في مقبرة تاريخية لتوسيع ملعب لكرة القدم. وذكرت التقارير أن من بين المدفونين في المقبرة آلاف اليهود الذين قتلوا إبان الهولوكوست وبعض حكماء اليهود.

الصين

١٨ - في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة الصين ذكر فيها أنه منذ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، حينما حظرت الحكومة جماعة فالون غونغ، تعرض ما يربو على ١٦٠٠ من ممارسي هذه العقيدة للتعذيب أو الضرب، وصدرت أحكام بالسجن بما يزيد على ٢٠ سنة على المئات منهم، وزُجَّ بالآخرين في مصحات نفسية، كما أرسل عدد كبير منهم إلى معسكرات العمل دون محاكمة. ووقت إرسال الرسالة، زُعم أن هناك عدداً غير محدد من ممارسي هذه العقيدة لا يزالون محتجزين بدون محاكمة. كما ذكرت التقارير ما لا يقل عن ٩٠٧ أشخاص من هؤلاء الممارسين توفوا وهم قيد الاحتجاز.

١٩ - وتشير التقارير إلى أن الحملة ضد فالون غونغ مستمرة بلا هوادة في جميع أنحاء الصين. ولا يزال أتباع فالون غونغ يتعرضون لسوء المعاملة والتعذيب من جانب المسؤولين بالدولة في محاولة لإرغامهم على نبذ عقيدة فالون غونغ. وذكرت التقارير أن أفراداً من ممارسي هذه العقيدة ممن تعرضوا للتعذيب وغيره ضروب المعاملة اللاإنسانية والمهينة أثناء احتجازهم لم يتم تزويدهم بسبل الانتصاف الملائمة والفعالة. وأفادت التقارير، على وجه الخصوص، بأن نظام الاحتجاز الإداري الذي يشار إليه باعتباره "إعادة التعليم عن طريق العمل" لا يزال مفروضاً على أتباع فالون غونغ. وذكر أن عملية "إعادة التعليم عن طريق العمل" تنطوي على الاحتجاز بدون قفلة أو محاكمة، وبدون أي مراجعة قضائية، لفترة تتراوح بين عام واحد وثلاثة أعوام، والتي يمكن تمديدتها سنة أخرى. ويزعم أن الأشخاص الذين تصدر عليهم أحكام بإعادة التعليم عن طريق العمل لا يحق لهم الاتصال بمحام، ولا تعقد لهم جلسات استماع حيث يمكنهم الدفاع عن أنفسهم. وكمثال توضيحي على ذلك، أشار المقرر الخاص في رسالته إلى عدد من القضايا الفردية بما في ذلك القضايا المتعلقة بكل من السيدة بيوين تانغ، والسيدة زاو فينغيون، والسيد شانغ غوكنغ.

٢٠ - وأشار المقرر الخاص أيضاً إلى ما يزعم عن الحالة الصحية الخطيرة للقس غونغ شغلينغ راعي كنيسة جنوب الصين.

مصر

٢١ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة مصر تفيد بأن دير أقباط القديس يوحنا الحبيب يتعرض لتهديد مستمر بالإزالة. وفضلاً عن استخدام الدير باعتباره كنيسة، فهو يستخدم أيضاً كبيت لإقامة الأطفال المعوقين والأيتام. وذكرت التقارير أن الدير تعرض للهجوم تسع مرات خلال السنوات الست ونصف السنة الماضية من جانب أفراد وحدة الجيش المحلية بتشجيع من ضباط ذوي رتب عالية. ومنذ عهد قريب، في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، ذكرت التقارير أن الدير تعرض لهجوم قام به ٦٠٠ جندي باستخدام اثنين من البولدوزرات، مما أدى إلى تدمير جزئي في سور الدير، وإضرار النار في المنشآت المقامة في موقع الدير. وأفادت التقارير بمقتل أحد موظفي الدير أثناء الهجوم كما أصيب عدد آخر من الموظفين ورجال الدين.

٢٢ - وأشار المقرر الخاص أيضاً إلى قضية السيد بولس رزق الله، مسيحي، الذي أفيد بأنه أُلقي القبض عليه على الحدود مع الجماهيرية العربية الليبية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وهو يحاول مغادرة البلد. وقيل إنه احتجز لمدة ١٢ ساعة قبل الإفراج عنه. وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، اعتقل السيد رزق الله مرة أخرى واقتيد إلى مقر شرطة

الأمن في القاهرة للتحقيق معه. وكان قد أُلقي القبض عليه أصلاً في صيف عام ٢٠٠٣ بتهمة الزواج من مسلمة. وذكرت التقارير أن زوجته، السيدة إيناس بدوي، تحولت من الإسلام إلى المسيحية قبل الزواج. وتم حبس السيد رزق الله مبدئياً لمدة ثلاثة أشهر، وأفادت التقارير أنه اهتم أيضاً بالقيام خلال هذه الفترة بمساعدة المسلمين على التحول إلى المسيحية.

٢٣ - وأشار المقرر الخاص في رسالته أيضاً إلى ما زُعم بأنه في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، تعرضت قرية جرزا، التي يقطنها مسيحيون، والكائنة في مركز العياط، محافظة الجيزة، لهجوم من جماعة مؤلفة من ٥٠٠ شخص. وأفيد بأن ١١ شخصاً أصيبوا، كما أسفر الهجوم عن أضرار مادية جسيمة. وذكر أن الهجوم أعقب محاولات قام بها مسيحيون من السكان المحليين بتوسيع مبنى كنيستهم في القرية.

٢٤ - وأخيراً، قدم المقرر الخاص معلومات تفيد بأنه لا يسمح للبهائيين بتوضيح ديانتهم في شهادات ميلاد أطفالهم. وفي إحدى الحالات، حسب ما أوردت التقارير، وحينما كان الوالدان يستوفيان سجل قيد مولودهما، تركا الخانة المخصصة لتوضيح الديانة خالية لعلهما بأن الديانة البهائية لن تقبل. ووفقاً لقرار صادر عن وزارة الداخلية المصرية في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، يُزعم أنه من غير المسموح به ترك الخانة المخصصة للديانة في أي استمارة تسجيل رسمية خالية، كما أنه من غير المسموح به تسجيل أي ديانة غير الديانات المعترف بها، وهي المسيحية واليهودية والإسلام. وفضلاً عن ذلك، ذُكر أن القرار لا يسمح بأن يكون والد الطفل من أتباع الديانة المسيحية بينما الأم مسلمة "لأن ذلك مخالف للنظام العام". وذكر أن تلك كانت قضية الأسرة المشار إليها في رسالة المقرر الخاص.

٢٥ - وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى الحكومة تفيد بأن طلاباً جامعيين من الأقباط أُلقي القبض عليهم في جنوب سيناء في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ بتهمة تشكيل جماعة تشكل خطراً على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي. ولا يزالون بالسجن.

٢٦ - وفي ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، ردت الحكومة بأن بولس رزق الله وزوجته إيناس يحيى عبد العزيز محمود استخدمتا بطاقات هوية وشهادات ميلاد مزورة لكي يتمكنوا من الزواج. وأُلقي القبض على السيد رزق الله في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وأُفرج عنه بكفالة بعد ذلك، لكن اسمه أدرج في قوائم الممنوعين من السفر لحين الانتهاء من التحقيق.

٢٧ - وفي ما يتعلق بالهجوم على الدير القبطي، فقد أوضحت السلطات المختصة أن المتطلبات العسكرية تقتضي أنه عند إقامة أي أسوار أو منشآت جديدة على طريق القاهرة - السويس يجب أن تكون على ارتداد قدره ١٠٠ متر من حافة هذا الطريق الرئيسي. ولم

يلتزم في بناء الدير بهذه القاعدة. وتم الاتصال بقداسة البابا شنودة الثالث للاجتماع مع مسؤولين على مستوى عال من وزارة الدفاع، وتم الاتفاق على قيام الوزارة ببناء المنشآت على نفقتها وبنفس المواصفات.

٢٨ - وفي اليوم نفسه، ردت الحكومة على الرسالة الثانية وذكرت أنه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أُلقي القبض على جون عادل فوكيه، وأندرو سعيد، وبيتر نادي كامل بقطر، وإسحق داود يسي في نوبيع، واهتموا بتكوين جماعة بغرض تقويض الوحدة الوطنية؛ وحياسة منشورات وتسجيلات تهدف إلى تحقيق هذا الغرض؛ واستغلال الدين وترويج الادعاءات الكاذبة، قولاً وكتابة، بغرض إثارة الشقاق الاجتماعي وتهديد السلام الاجتماعي. وقد مدد حبسهم عدة مرات إلى أفرج عنهم بكفالة في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وقال الرد إن إجراءات الدعوى المرفوعة ضد هؤلاء الأشخاص كانت وفق القانون.

إريتريا

٢٩ - في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة إريتريا تفيد أنه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، تم حبس قس تابع لكنيسة كالي هيوت (عالم الحياة) المسيحية الإنجيلية حسباً انفرادياً في مركز شرطة في مينديفيرا. وذكرت التقارير أن جنوداً قاموا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بإغلاق كنيسة كالي هيوت الرئيسية في أسمرة، وزعم أن ذلك حدث كجزء من الإجراءات التي تقوم بها الحكومة للحد من الحرية الدينية.

٣٠ - وفي أوائل عام ٢٠٠٣، زُعم أن الحكومة بدأت عملية منظمة لاعتقال أعضاء العديد من هذه الكنائس، واقتحام الطقوس والاحتفالات الكنسية، واعتقال الأعضاء لفترات غير محددة وبدون أي تهمة، وتعريض السجناء للتعذيب أو سوء المعاملة لإرغامهم على التخلي عن عقيدتهم. وأفادت التقارير بأنه في آب/أغسطس ٢٠٠٣، أُلقي القبض على ٥٧ من طلاب المدارس الذين كانوا يحضرون دورة دراسية إلزامية في الثكنات العسكرية الكائنة في منطقة ساوه، وتم وضعهم في حاوية معدنية في ظروف قاسية تصل إلى حد التعذيب لأنه عثر في حوزتهم على أناجيل. وأفادت التقارير أن ما يربو على ٣٠٠ من أفراد الديانات ذات الأقلية هم الآن قيد الاحتجاز في أنحاء مختلفة من البلد.

٣١ - وفي ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات تزعم بأن زعيمى كنيسة الإنجيل الكامل هايلي نايزجي والدكتور كيفلو جبريمنسكل أُلقي القبض عليهما في متزليهما في أسمرة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٤. وفي حالة أخرى، أفيد بأن أسقف كنيسة ربما الإنجيلية، تسفاتسيون هاغوس، تم احتجازه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٤ بينما كان في زيارة إلى

ميناء مصوع. وهناك ادعاءات بأن عمليات الاعتقال تلك هي جزء من موجة اضطهاد مكثفة تقوم بها الحكومة ضد الكنيسة الإنجيلية المسيحية والكنيسة الخمسينية في إريتريا.

فرنسا

٣٢ - في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٤، أحال المقرر الخاص إلى حكومة فرنسا معلومات وادعاءات بشأن "القانون المتعلق بتطبيق مبدأ العلمانية في المدارس والمعاهد التكميلية والمدارس الثانوية الحكومية" (المسمى بقانون العلمانية) الذي اعتمدته البرلمان الفرنسي، وتعديل قانون التعليم بإدراج المادة 1-5-141 L، ونصها كالتالي: "في المدارس الابتدائية العامة، والمعاهد التكميلية، والمدارس الثانوية، يحظر ارتداء علامات أو ملابس يظهر بها التلاميذ بشكل واضح انتماءاتهم الدينية."

٣٣ - وبغض النظر عن الانتقادات العديدة التي شككت في تمثلي هذا الحكم مع أحكام القانون الدولي، تلقى المقرر الخاص شكاوى عديدة تحتج بوجه خاص على الطابع التمييزي لهذا القانون إزاء الأشخاص الذين يدعون إلى احترام التنوع الثقافي والديني بوجه عام، وهؤلاء الذين يصرحون بدينهم الإسلامي بوجه خاص. والكثيرون منهم يعتبرون أن زي المرأة هو مسألة عقيدة أكثر من كونه مسألة تتعلق بإظهار هذه العقيدة. وفضلاً عن ذلك، كانت هناك حوادث تتعلق بنساء محجبات ذكر أنهن تعرضن لتجريح لفظي أو أفعال تندرج في إطار عدم التسامح الديني.

٣٤ - ووجه المقرر الخاص انتباه الحكومة إلى مخاطر التمييز التي يمكن أن يؤدي إليها القانون الجديد، فضلاً عن إمكانية تطور حالات التوتر بل وكره الإسلام، وإلى إمكانية أن يضر القانون بمبدأ التنوع الثقافي والديني نفسه.

٣٥ - وبموجب رسالة مؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ردت حكومة فرنسا بأنه على الرغم من أن حرية الدين مكفولة في فرنسا، فإن نظام الفصل بين الكنيسة والدولة ينص، من ناحية، على ألا تصدر الدولة أحكاماً في ما يتعلق بالمحتوى الديني لأي عقيدة، بل وإنه يرفض تحديد ماهية "الدين" من عدمه؛ ومن ناحية أخرى، فليس في فرنسا نظام لتسجيل الديانات أو لمنح اعتراف رسمي لأي ديانة. والحصول على مركز "رابطة ثقافية" ليس من شأنه التأثير على ممارسة الطائفة الدينية، لكنه فقط يمنح مزايا ضريبية معينة.

٣٦ - وجاء في الرد أن القانون الذي أشار إليه المقرر الخاص لا يقصد به أن يحظر، بوجه عام، أي رموز دينية متصلة بدين معين. فالقانون الفرنسي لا ينتقص من أي دين. ولا يتضمن أي قائمة برموز دينية محظورة. وهو يتعلق فقط بنظام التعليم العام، وحتى في

هذه الحالة فإن الحظر ليس منهجيا: ذلك أنه في المدارس الابتدائية، والمعاهد التكميلية، والمدارس الثانوية الحكومية فقط يحظر ارتداء الرموز أو الملابس التي تظهر الانتماء الديني "بصورة ملفتة للانتباه" (المادة ١ من القانون). ولا يقدم القانون تحديدا صارما لما يشكل إظهارا "ملفتا للانتباه"، وجرى التأكيد على أن القانون سيجرى تطبيقه "حرصا على استمرار الحوار والتعليم". والهدف من القانون هو التأكيد مجددا بصورة رسمية أن المدارس العامة هي أماكن لنقل المعارف، حيث يجب المحافظة على طابعها الحيادي، وحيث يجب الدفاع عن المساواة البنات والبنين كمبدأ له لا انتهاك لحرمة. وحرية التعبير عن العقيدة الدينية لا ينبغي أن تقف دونها حدود سوى حقوق الآخرين وضرورة احترام قواعد المجتمع.

٣٧ - وبالإضافة إلى ذلك، تبذل السلطات الفرنسية قصارى جهدها لإيلاء الاهتمام الكافي لتدريس الدين في المدارس العامة، وبخاصة عن طريق توفير التدريب الأولي والمستمر للمعلمين كي يكونوا مجهزين بصورة ملائمة لتناول المسائل المتصلة بالدين. ويأنشئ المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية، أعطي الإسلام المكان الملائم بين الأديان الكبرى التي تمارس في فرنسا. ويهدف المجلس إلى تيسير تناول المسائل المتصلة بتنظيم شؤون الديانة الإسلامية في فرنسا وأن يكون المحاور باسم السلطات. وأخيرا، أنشأ رئيس الجمهورية لجنة مشتركة بين الوزارات لمكافحة العنصرية والاسامية ووضعت اللجنة برنامجا يتضمن إجراءات مستهدفة (نشر الشرطة، وحشد التدابير القضائية الملائمة، والاضطلاع بالعمل العام) بغرض تعزيز أمن أماكن العبادة بعد أن ارتكبت أعمال التنديس والعنف ضد العديد من هذه الأماكن التابعة لكل من الديانة اليهودية، والمسيحية، والإسلامية.

الهند

٣٨ - في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة الهند بمعلومات ذكر فيها أنه في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، تعرض القس ستاني فيرييرا، رئيس الأبرشية الساليزية في عليراجبور للهجوم والضرب بقسوة من قبل حشد من الناس، في أعقاب اغتصاب ومقتل فتاة في سن التاسعة من العمر وجدت في مجمع بعثة الأبرشية في منطقة جهابوا في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وذكر أنه في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أعلنت منظمتا فيشوا باريشار *Vishwa Hindu Parishad* وسانغ باريفار *Sangh Parivar* يوما من الاحتجاج بزعم اتهام المسيحيين بارتكاب هذه الجريمة. وأفادت التقارير بأن منظمة سانغ باريفار نظمت مسيرات تم فيها حرق دمي تمثل رئيس الأبرشية والقساوسة، وأطلقت الهتافات ضد المسيحية، ووزعت المنشورات التحريضية ضدها. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير

٢٠٠٤، زُعم بأن شخصا غير مسيحي يعمل في مكتب قريب من الكنيسة اعترف بارتكاب الجريمة.

٣٩ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى أنه في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أفادت التقارير بأن حشدا من الناس اقتحموا مقر بعثة كنيسة شمال الهند في قرية أجموت ووزعوا مواد مناهضة للمسيحية، وأوقفوا الامتحانات، ومزقوا الملصقات. وذكرت التقارير أن سكان هذه القرية، وأغلبهم من المسيحيين الذين يشكل الكثيرون منهم الجيل الثاني أو الثالث من أفراد طائفة هيل الذين تحولوا إلى الديانة المسيحية، بدأوا في إلقاء الحجارة على المهاجمين، وأرغموهم على الفرار. وذكرت التقارير أن ناشطين هنود مسلحين أغاروا على القرية انتقاما لهذه العملية، وأدت الصدامات التي نجمت عن ذلك إلى وفاة شخص واحد وإصابة كثيرين.

٤٠ - وأخيرا، قدم المقرر الخاص معلومات عن العديد من الرجال المسلمين الذين ترددت ادعاءات باحتجازهم منذ آذار/مارس ٢٠٠٣ في مركز شرطة جاياكواد هافيلي في ولاية أحمد أباد. وزعم أن قانون منع الإرهاب يستخدم بصورة تعسفية وعقابية ضد المسلمين. ويقوم رجال الشرطة بصورة منتظمة بتهديد المحتجزين وذويعهم بإصدار اتهامات ضدهم بموجب القانون إذا لم يتعاون السجناء أو إذا قدموا شكاوى بشأن طريقة معاملتهم إلى المحاكم أو منظمات حقوق الإنسان.

إندونيسيا

٤١ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة إندونيسيا تتضمن مزاعم بأنه بموجب مشروع قانون وضعته وزارة الشؤون الدينية، سيفرض حظر على الزواج والتبني بين ذوي الأديان المختلفة؛ وسيمنع الناس من حضور الاحتفالات الدينية لأديان غير ديانتهم؛ وستحظر التعاليم الدينية التي "تخيد عن تعاليم الدين الأساسية"؛ ولن يتسنى إنشاء أماكن للعبادة إلا بتصريح من الحكومة. وذكرت التقارير أن هذا المشروع المقترح لا يعترف إلا بخمسة أديان رسمية فقط في إندونيسيا.

٤٢ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى سلسلة من الهجمات على القرى ذات الأغلبية المسيحية من السكان في منطقة بوزو الواقعة في جزيرة سولاويزي الوسطى، مما أثار مخاوف العودة إلى الاضطرابات الطائفية بين المسلمين والمسيحيين التي تعرضت لها سولاويزي وجزيرة مالوكو المجاورة فيما بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١. وأفادت التقارير بأن الحالة بدأت تتدهور في منطقة بوزو في أعقاب قتل ١٠ أشخاص على الأقل في تلك المنطقة وفي جزيرة موروالي المجاورة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

جمهورية إيران الإسلامية

٤٣ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية تضمنت ادعاءات بأنه خلال الأسبوع الأخير من شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، قام أفراد من مدينة بابل بتدمير مرقد الملا محمد علي البرفروشي، المسمى بالقدوس، وهو مكان على درجة عالية من الأهمية الدينية بالنسبة للطائفة البهائية في جميع أنحاء العالم.

٤٤ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بما تردد من أن المبنى المقام على قبر القدوس قد أزيل بالكامل. ورغم المحاولات التي بذلت لحماية هذا الموقع، استمرت عمليات هدم المبنى تدريجياً ودونما ضجة، على نحو لا يستلقت الانتباه. وفي وقت لاحق، زعم أن البهائيين منعوا من استرداد رفات القدوس.

٤٥ - وفي رسالة أخرى مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ذكر المقرر الخاص أنه في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٤، ألقت الشرطة القبض على خسرو يوسف، وهو قس مسيحي بروتستانتي، في شمال إيران، وأودعته السجن مع زوجته واثنين من أطفاله في سن المراهقة. وذكرت التقارير أن عشرات المتدينين من جماعتين تابعتين لكنيسة السيد يوسف سجنوا أيضاً في الأسبوع الأول من شهر أيار/مايو وأطلق سراحهم فيما بعد.

إسرائيل

٤٦ - في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة إسرائيل ذكر فيها أن السلطات الإسرائيلية تعرقل تجديد تأشيرات رجال الدين (A3). ونتيجة لذلك بقي كثير من المسيحيين في إسرائيل بصورة غير مشروعة مما يؤثر على قدرتهم على التنقل والاضطلاع بأعمالهم. ترددت مخاوف من أن يواجه هؤلاء الذين بقوا في إسرائيل بدون تأشيرات الاعتقال والترحيل وأن الذين غادروا لن يسمح لهم بالعودة.

قيرغيزستان

٤٧ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة قيرغيزستان تفيد بأنه بناء على تعليمات من رئيس منطقة كارايارا، بدأت عمليات هدم ستة مساجد من المساجد التسعة الكائنة في المنطقة. وزعم أن المساجد الستة أغلقت في أيار/مايو ٢٠٠٣، رغم أنها مسجلة لدى لجنة الشؤون الدينية الحكومية. وترددت تقارير وقتذاك بأن السلطات بررت هدم المساجد بحجة أنها بنيت بصورة غير مشروعة على أرض مملوكة للدولة.

٤٨ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى ما ذكر من أن كنيسة يسوع المسيح الخمسينية منعت من التسجيل في العديد من المدن، وفرضت عليها ضرائب تتجاوز ١٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة، مع أن الجماعات الدينية معفاة من الضرائب. وتردد أن السلطات هددت بالاستيلاء على مبنى تابع للكنيسة في بشيكيك إذا لم تسدد ما عليها من ضرائب.

٤٩ - وفي ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، ردت الحكومة بأن المعلومات المتعلقة بإغلاق وتدمير ستة مساجد هي معلومات غير دقيقة. وذكرت أن معظم المساجد السبعة عشر الموجودة في المنطقة المعنية تم بناؤها بصورة عشوائية ودون إذن من السلطات المحلية. ومن بين هذه المساجد السبعة عشر، هناك أربعة مساجد مسجلة لدى لجنة الشؤون الدينية الحكومية، وتقام صلاة الجمعة في هذه المساجد. وهناك سبعة مساجد تقام فيها الصلاة في الأيام الأخرى خمس مرات يوميا. أما المساجد الستة المتبقية فهي غير مسجلة لدى اللجنة المذكورة وتستخدم كمصليات. وفي عام ٢٠٠٣، أوقفت السلطات مؤقتا أنشطة هذه المساجد لضعف أبنيتها وعدم حصولها على تراخيص، وتم ذلك "بموافقة سكان القرية".

٥٠ - وأعلنت الحكومة أيضا أن خمسة فروع فقط من فروع كنيسة يسوع المسيح الخمسينية البالغ عددها ٤٧ فرعا هي التي تم تسجيلها؛ أما الفروع الباقية فتقوم بأنشطتها الدينية دون تسجيل مما يشكل انتهاكا لتشريعات فيرغيزستان. وحتى الآن، لم ترفض لجنة الشؤون الدينية الحكومية على الإطلاق تسجيل أي مبنى يخص أي منظمة دينية، كما لم تصدر مطلقا أمرا بوقف أنشطة هذه المنظمات. وفضلا عن ذلك، فقد وجهت الدعوة إلى الكنيسة الخمسينية في مناسبتين مختلفتين لكي تسجل بقية فروعها، لكنها لم تقدم حتى الآن سوى المستندات التأسيسية لستة فروع فقط وهي حاليا قيد النظر. وتقول الحكومة أيضا بأن الإخطار الضريبي الذي بعثت به إلى الكنيسة الخمسينية يقوم على أساس سليم وله ما يبرره قانونا. وفضلا عن ذلك، فقد أكد الاستئناف القرار المتعلق بالمسؤولية الضريبية.

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

٥١ - في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أحال المقرر الخاص معلومات إلى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية تضمنت ادعاءات بأن القمع ضد المسيحيين ازدادت حدته منذ بداية عام ٢٠٠٤ في العديد من القرى بمقاطعة سانامسي. وفي نداءات بالمساعدة وجهت إلى كنيسة لاو الأنجيلية في فينتيان فيما بين ٣ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤، زعم المسيحيون في قريتي بان دونثاباد وبان دونسوا أنهم تعرضوا لأعمال تستهدف تخليهم عن دينهم، بما في ذلك التهديدات المتكررة بالقتل، ومحاولات صدم الناس بالسيارات، ومصادرة حقول الأرز وحيوانات المزارع، والحبس والتهديد بالطرد من القرية، والتهديد بإحراق المنازل. وفي ٤

آذار/مارس ٢٠٠٤، ذكر أن السلطات في مقاطعة أتايو اعتقلت ثونغ-لوانغ، وهو معلم، لاحتفاظه بديانته المسيحية. وكان قد سبق اعتقال ثونغ-لوانغ في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ لاحتفاله بعيد الميلاد (الكريسماس). وأطلق سراحه في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٥٢ - وبموجب رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤، أشارت حكومة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية إلى رسالتها المؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، الموجهة إلى المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، التي أشارت فيها إلى أن حرية الديانة أو العقيدة مكفولة بموجب الدستور، ونفت الادعاءات الواردة في رسالة المقرر الخاص. وجاء في رسالة الحكومة أن المسيحيين في جمهورية لاو الذين يربو عددهم على ١٤٧ ٠٠٠ شخص يمارسون عقيدتهم بحرية، ويرتادون الكنائس التي يختارونها، ويعيشون في وئام مع الطوائف الدينية الأخرى.

المكسيك

٥٣ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة المكسيك بمعلومات تفيد بأن أكثر من ٨٠ من الراشدين والأطفال الذين ينتمون إلى قبيلة هويكول من قبائل الشعوب الأصلية، والذين كانوا قد تحولوا إلى ديانة طائفة الإنجيل المسيحي، تعرضوا لتهديدات بالطرد من منازلهم في تترومبا، بمنطقة ياليسكو، بالمكسيك.

٥٤ - ووفقا للمعلومات الواردة، فقد بدأت مشكلتهم في عام ١٩٨٧، في قرية أسلافهم سانتا كاترينا، حيث بدأت هذه المجموعة الصغيرة في بناء كنيسة. وزعم بأن أعضاء المجموعة تعرضوا للخطف والسجن. وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، طردت الأسر التابعة لطائفة الإنجيل المسيحي من سانتا كاترينا. ولجأوا إلى تترومبا، حيث يواصلون العيش في ظروف مخوفة بالخطر، في انتظار المساعدة من الحكومة. وحينما لم يتلقوا هذه المساعدة، طلبوا من شيوخ المدينة أن يعطوهم أرضا لزراعتها وليبنوا لأنفسهم بيوتا دائمة. ولكن بدلا من ذلك صدرت إليهم الأوامر بالرحيل. وإذا لم تتدخل الحكومة، فإن الأسر الثماني عشرة المعنية سيتعين عليها أن تجد مكانا آخر تعيش فيه بمجرد انتهاء السنة الدراسية.

منغوليا

٥٥ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة منغوليا بمعلومات جاء فيها أن تسجيل الكنائس يواجه بالرفض لأسباب غير قانونية، أو أنه يطلب منها أن تدفع رشاوى للسلطات المحلية. وذكر أيضا أنه يمكن أن تفرض عليها غرامات لأنها لم تسجل

نفسها لدى الدولة، مع أن ذلك ليس إلزاميا بموجب قانون عام ١٩٩٣ بشأن الديانات. ويبدو أن التسجيل الحكومي يطرح مشكلة خاصة لكنائس الشعوب الأصلية في منغوليا.

٥٦ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى ما يدعى به عن وجود قلق اجتماعي متزايد إزاء أنشطة المسيحيين في البلد، والذي قيل إنه نابع من الاعتقاد بأنهم يدعون إلى الانتحار. وذكرت التقارير إن ذلك أسفر عن مبادرات لتشديد القانون المتعلق بالديانات بحيث يشمل حظرا على جميع الأنشطة الدينية غير المسجلة؛ وجعل التسجيل مرهونا بملكية المبنى المستخدم للعبادة، وبحد أدنى من الأعضاء قدره ٥٠٠ عضو مع عدد كاف من رجال الدين؛ وفرض حظر على النشاط الديني خارج أي معبد أو كنيسة؛ ورفض التسجيل لأي منظمة دينية تنتمي إلى عقيدة حكم بعدم قانونيتها في أي بلد آخر، أو إذا كانت تحمل نفس عنوان منظمة دينية أخرى سبق تسجيلها؛ ومنح المجالس المحلية سلطة تحديد النسبة المئوية من المنظمات الدينية ذات الأغلبية التي يمكن السماح بتسجيلها (بالنسبة للمنظمات البوذية).

نيجيريا

٥٧ - في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة نيجيريا بمعلومات ذكر فيها إن نحو ٦٣٠ شخصا، معظمهم من طائفة من المسلمين المتكلمين بلغة الهوسا، قتلوا يوم ٢ أيار/مايو ٢٠٠٤ نتيجة لتجدد العنف بين الطوائف الدينية في قرية يلوا- شاندام، في ولاية بلاتوه. وذكرت التقارير أيضا أن منازل عديدة دمرت، كما تعرض مسجدان لأضرار كبيرة من جراء الهجوم. وزُعم أن الهجوم أعقب قتل قرابة ١٠٠ من المسيحيين في يلوا في شباط/فبراير ٢٠٠٤، منهم ٤٨ راحوا ضحية مذبح في إحدى الكنائس، وبلغ مجموع عدد القتلى في المنطقة خلال ثلاثة أشهر من القتال ما لا يقل عن ١٠٠٠ قتل.

باكستان

٥٨ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة باكستان ذكر فيها أن ديوان حشمت حياة تعرض في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ لهجوم شنه حشد من الدهماء خارج منزله لأنه دعا إلى خفض الضجيج الصادر عن مسجد مجاور. وزعم أنه اعتقل ونقل إلى السجن المركزي في منطقة جهيلوم حيث تعرض للضرب. وتقول التقارير إنه متهم بالتجديف، وهي تهمة يعاقب عليها بالإعدام.

٥٩ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى قضية جافيد أنجوم، وهو شاب مسيحي توفي في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٤ بعد أن تعرض لتعذيب قاس على يد معلم وطلاب أحد المعاهد الإسلامية في توبا تك سينغ، في ولاية البنجاب. ووفقا للبيان الذي أدلى به وهو على فراش الموت، فقد

تعرض جافيد أنجوم للتعذيب الشديد حينما رفض التحول إلى الإسلام. وزُعم أن الشرطة رفضت في البداية تسجيل القضية ضد مرتكبي التعذيب. وذكرت التقارير أن عمليات اعتقالهم تمت في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٤. وفي الوقت نفسه، هناك ادعاءات بأن أسرة الضحية تتعرض لضغوط لسحب القضية.

٦٠ - وبموجب رسالة مؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٤، قدمت الحكومة سرداً تفصيلياً للقضية الخاصة بحشمت حياة. وذكرت أنه في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، دُمّر منزل حشمت حياة بنيران أضرمتها فيه الدهماء لأن المنزل مبني في جزء منه على الممتلكات المشاع في القرية. وفتحت السلطات باب القضية لكنها لم تتابع من جانب الضحايا المزعومين ولذلك فإنها لم تسفر عن أي تعويضات. وأكدت الحكومة كذلك على أن السيد حياة وثلاثة أشخاص آخريين أُلقي القبض عليهم فيما بعد ووجهت إليهم تهمة قتل شخص يدعى محمد بشير جاندهران.

٦١ - وبموجب رسالة مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ردت الحكومة على الرسالة الثانية، وأوضحت أنه في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ كان جافيد أنجوم، وهو شاب متخلف عقلياً، يقوم بزيارة لأحد أقربائه في توبا تك سينغ. وعلى موقف الحافلة، توجه جافيد إلى إحدى المدارس الدينية لكي يشرب جرعة من الماء. وظنّ طلاب المدرسة ومولانا غلام رسول، ظنوا خطأً أنه لص يسرق الصنادير وضربوه ضرباً مبرحاً أدّى إلى إصابته باثنتي عشرة إصابة، من بينها ضربة قاضية في الكلية. ونقل جافيد بعد ذلك إلى مستشفى فيصل أباد العام، وتوفي في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٤. وسجلت الشرطة القضية ضد شخص يدعى مولوي غلام رسول وشخصين آخرين مجهولين. وكان مولوي غلام رسول لا يزال قيد احتجاز الشرطة حينما قدمت الحكومة ردها. وثبت زيف الادعاءات المتعلقة بالإرغام على التحول عن الديانة.

جمهورية مولدوفا

٦٢ - في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة جمهورية مولدوفا ذكر فيها أن الشرطة أغارت على أحد أماكن العبادة الإسلامية في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ في منطقة شيزيناو، وقامت بعد ذلك بمنع أعضاء الطائفة من الاجتماع لإقامة شعائر العبادة. وهناك ادعاءات بأن العديد من المسلمين تم اعتقالهم، وطرّد ثلاثة مواطنين من رعايا الجمهورية العربية السورية من البلد. وأشارت المعلومات إلى ما زعم عن رفض تسجيل الطائفة الإسلامية على مدى الأربع سنوات الماضية.

الاتحاد الروسي

٦٣ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى الاتحاد الروسي ذكر فيها إنه في تاريخ أول ديسمبر ٢٠٠٣، رفضت محكمة محلية في تاتارتان مناشدة أحد المبشرين المعمدانين، هو السيد طاهر طالبوف، الحصول على تصريح بالإقامة. وزُعم أن المحكمة ذكرت في حكمها أن السيد طالبوف يقوم بأنشطة "متطرفة" ويمكن أن تهدد استقرار البلد.

٦٤ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى قضية كنيسة كوان ليم (كفانريم) الميثودية، التي تتعرض فيها الكنيسة إلى أن تفقد مبناها بعد أن سمحت إدارة العدل المحلية بمدينة موسكو للبعض من غير أعضاء هذه الكنيسة بتغيير ملكية المبنى دون علم من الكنيسة. وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، طُرد بالقوة من مبنى الكنيسة القس كيم-يون-كيون وأسرته وغيرهم من المسؤولين بالكنيسة. وقيل إن إدارة العدل في موسكو قبلت مستندات زُعم أنها تحمل أختاما مزورة واستخدمت في نقل ملكية الكنيسة إلى شركة وهمية تحمل اسم "كوان ليم" الذي قام بعد ذلك ببيعها إلى شركة تجارية مقابل نسبة ضئيلة من سعرها السوقي.

٦٥ - وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص برسالة أخرى تتعلق بمعلومات عن تجمعين دينيين آخرين على ساحل المحيط الهادي بروسيا - وهما كنيسة الشكر الخمسينية، وأبرشية البشارة الأرثوذكسية - واللذين ذكر أنهما قد يفقدان أماكن العبادة الخاصة بهما بعد أن قام مجلس مدينة سوفتسكايا غافان بصورة مفاجئة بإلغاء عقد باستخدام مبنى مملوك للدولة.

المملكة العربية السعودية

٦٦ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة المملكة العربية السعودية بأن براين سافيو أوكونر، وهو مواطن كاثوليكي من الهند، اعتقل في الرياض في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ بسبب عقيدته. وقد أقيم رسميا بتعاطي المخدرات والصلاة على يسوع المسيح، وزُعم أن السيد أوكونر وجّه إليه التهديد بالقتل إذا لم يتحول إلى الإسلام. وذكرت التقارير أنه اعتقل في سجن منطقة العليا.

٦٧ - وبموجب رسالة مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤، ذكرت الحكومة أن هذا الادعاء لا يقوم على دليل ومبالغ فيه. وأوضحت الرسالة أنه لم يكن هناك مطلقا أي إرغام على تحويل الديانة في المملكة العربية السعودية، لكنه ليس من غير المسبوق أن يسعى عامل أجنبي

إلى التهرب من العقوبة عن عمل إجرامي بإطلاق ادعاءات كاذبة بتعرضه للإيذاء والاضطهاد والتمييز بسبب معتقداته الدينية.

سري لانكا

٦٨ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة سري لانكا تفيد بأن حزب الرهبان البوذيين جاثيكا هيللا أورامايا قدم مشروع قانون بشأن منع الإرغام على التحول عن الديانة من أجل حماية وتعزيز الديانة البوذية في سري لانكا. وفي حين أفادت التقارير بأن بعض المنظمات احتجت على مشروع القانون في المحكمة العليا، يخشى أنه لن تتخذ خطوات لإرضائها بالنظر إلى الاتجاه السائد مؤخرًا في المحكمة تأييدا للبوذية.

٦٩ - وبموجب رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أكدت الحكومة أن أعضاء حزب الرهبان البوذيين قدموا مشروع القانون المتعلق بالتحويل عن الديانات إلى البرلمان، وأكدت في هذا الصدد أن العديد من مشاريع القوانين التي تتيح تحويل المنظمات الدينية التي تقدم المساعدة الاجتماعية والاقتصادية إلى المجتمع إلى هيئات لقيت معارضة تكللت بالنجاح في المحكمة العليا في ثلاث حالات. وساق مقدمو الاعتراضات حجة مؤداها أنه إذا تم بصورة رسمية تحويل المنظمات التي تنتمي إلى ديانة معينة إلى هيئات وأصبح لها الحق في المشاركة في الأنشطة الاقتصادية فإن ذلك قد يؤدي إلى عمليات تحول عن الديانات عن طريق الإغراء أو بأساليب ذكية، الأمر الذي سيتعارض مع حرية الفكر والضمير والديانة على نحو ما تكفله المادة ١٠ من الدستور، وكذلك المادة ٩ من الدستور التي تضع البوذية في أعلى مكانة.

٧٠ - ورأت المحكمة العليا أن مشاريع القوانين من هذا القبيل من شأنها أن تخلق حالة تربط بين مراعاة وممارسة الدين أو العقيدة بالأنشطة التي توفر مزايا مادية وغيرها من المزايا إلى "الضعفاء الذين تعوزهم الخبرة والحيلة". وذكرت أن "نوع الأنشطة المتوخاة في مشروع القانون سيؤدي بالضرورة إلى فرض ضغوط لا لزوم لها وغير ملائمة على أناس يعانون من المشقة والحاجة، وسيتعارض ذلك مع ممارستهم الحرة للفكر والضمير والدين، ومع حريتهم في اعتناق أو اختيار أي ديانة أو عقيدة. بمحض اختيارهم على النحو المنصوص عليه في المادة ١٠ من الدستور." ورأت المحكمة أيضا أن أي منظمة تقوم بنشر المسيحية عن طريق توفير المواد والمزايا الأخرى، وبذلك تسهم في تحويل متلقيها عن ديانتهم، سيكون لها تأثيرها على وجود الديانة البوذية ذاتها وتكون بذلك مخالفة للمادة ٩ من الدستور.

٧١ - وأعرب عن القلق من أن الجزء الذي يشير إلى المادة ٩ من الدستور في حكم المحكمة سيعطي الذين يسعون إلى ترويج البوذية ميزة غير عادلة. بيد أنه جرى الدفع أيضا بأنه إذا سعى أحد الأشخاص إلى تحويل منظمة بوذية تقدم مزايا اجتماعية واقتصادية جنبا إلى جنب

مع التعاليم الدينية إلى هيئة، فقد يفشل في ذلك أيضا لأن المادة ٩ تطبق رهنا بضمان حقوق جميع الأديان الأخرى بموجب المادتين ١٠ و ١٤ '١' (هـ) من الدستور.

السودان

٧٢ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة السودان ذكر فيها أنه في يوم ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤، طردت قوات الشرطة، بالقوة، الكنيسة الأسقفية البروتستانتية في السودان من مقرها الإقليمي في الخرطوم، وأصدرت أمرا من محكمة إسلامية يعلن بيع ممتلكاتها إلى مالك جديد.

تايلند

٧٣ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة تايلند تفيد بأن الضريح البوذي الصيني في مقاطعة باتاني تعرض للتخريب في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ في أثناء الصدام الجاري في جنوبي تايلند، حيث يشكل المسلمون الأغلبية. ووقع هذا الحادث عقب ما ذكر عن ذبح فلاح بوذي في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٤ في مقاطعة ناراثيوات، الذي عثر عليه ومعه ملاحظة تهدد باستهداف المزيد من "البوذيين الأبرياء". ويقع ضريح ليم كو نهيو بجوار مسجد كرو ساي التاريخي، حيث زُعم أن قوات الأمن قتلت ٣٢ من المتشددين المشتبه فيهم أثناء الاشتباكات التي وقعت في ٢٨ نيسان/أبريل. وذكرت التقارير أن ٢٠٠ شخصا على الأقل لقوا حتفهم، بمن فيهم ١٠٠ من المدنيين وموظفي الخدمة المدنية، في العشرات من الهجمات العشوائية التي وقعت منذ اندلاع العنف في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة

٧٤ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ذكر فيها أن قوات الشرطة قامت في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ باقتحام قداس يقام في كنيسة في بيتولا واعتقلت جوفان (فرانسكوفسكي) أسقف الكنيسة الأرثوذكسية الصربية، وأربعة رهبان، وسبع راهبات، وطالب لاهوت من بلغاريا. وكان قد سبق اعتقال الأسقف جوفان في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣ لمحاولته القيام بمراسم تعميد في كنيسة أرثوذكسية مقدونية (انظر E/CN.4/2004/63). أما في تلك المرة، فقد ذكر أنه وجهت إليه تهمة "نشر الكراهية القومية والعنصرية والدينية، وإثارة الاضطراب والفرقة." أما الرهبان والراهبات فقد زُعم أنه وجهت إليهم تهمة تكدير النظام العام.

تركمانستان

٧٥ - في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة تركمانستان تفيد بأن قانون الديانات الجديد يجرم الأنشطة الدينية غير المسجلة، ويتطلب من الجماعات الدينية أن "تنسق" مع الحكومة اتصالاتها مع الأجانب، والحصول على إذن قبل تلقي أي دعم خارجي سواء أكان في شكل تمويل أو مطبوعات دينية. وفي هذا السياق، ذكرت التقارير أن الشرطة قامت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ باقتحام احتفال تميمي في بلقان أباد واقتادت جميع الحاضرين إلى مركز الشرطة. واتهم الحاضرون في الاحتفال بحرق قانون الديانات الجديد بإقامة طقوس العبادة دون تسجيل من الدولة.

٧٦ - وأشار المقرر الخاص أيضا إلى قيام وزارة أمن الدولة بإغلاق مسجد يؤمه أتباع مذهب السنة لعدم قيامهم بعدم وضع كتاب الروحانية (أو كتاب الروح)، من المؤلفات الروحية للرئيس سبارمراد نيازوف، على نفس الحامل الذي يوضع عليه القرآن الكريم أثناء صلاة الجمعة التي تصور تليفزيونيا لإذاعتها.

٧٧ - وأخيرا، أشار المقرر الخاص إلى الادعاءات التي قالت بأن الشرطة السرية قامت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشن هجوم على مسجد الشيعة في مدينة تركمانباشي (سابقا كرازونوفودسك) لفض احتفال يقام لإحياء ذكرى رئيس أذربيجان السابق حيدر علييف. وذكرت التقارير أن الحكومة قامت بصورة فعلية بحظر ممارسة مذهب الشيعة الإسلامي.

٧٨ - وفي رسالة أخرى مؤرخة ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أشار المقرر الخاص إلى الادعاءات القائلة بأنه خلال شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٤، قامت السلطات، في جملة أمور، بفصل أحد شهود يهوه من وظيفته، وأرغمت هندوسيا على توقيع بيان يعلن فيه تخليه عن معتقداته، واقتحمت اجتماعات دينية، وصادرت الممتلكات الشخصية للمعمدين، وفرضت إتاوات عالية على شهود يهوه والمعمدين. وذكرت التقارير أن إحدى النساء من شهود يهوه تعرضت لتحرش جنسي من جانب الشرطة.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٧٩ - في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تفيد بأنه في ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٤ قام مخربون بالاعتداء على قرابة ٤٠ من مقابر المسلمين في مقبرة تقع في منطقة شارلتون في ما بدا أنها

إحدى جرائم بث الكراهية. وذكرت التقارير أن شواهد القبور قد دمرت وأزيلت عنه الصور.

الولايات المتحدة الأمريكية

٨٠ - في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بمعلومات تفيد باستمرار حدوث أعمال التعصب الديني ضد المسلمين ودينهم في جميع أنحاء البلد. وذكرت التقارير على وجه الخصوص أن الارتفاع في عدد جرائم الكراهية توافق مع تصاعد اللغظ المعبر عن كراهية الإسلام في الخطاب العام في الولايات المتحدة. وأعطى المقرر الخاص بعض الأمثلة الإيضاحية عن حالات يدعى فيها بأن شخصيات عامة أو متخصصين في أجهزة الإعلام صوروا الإسلام أو انتقدوه على نحو يمكن أن يشكل تحريضا على الكراهية الدينية بالصيغة التي تحظرها المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٨١ - وبموجب رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، أكدت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أهمية التعديل الأول لدستور الولايات المتحدة ومبدأ حرية التعبير. ولاحظت كذلك أنه بالنظر إلى أن المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تتحمل تفسيرات موسعة يمكن أن تتعارض مع حرية التعبير، فقد أبدت الولايات المتحدة تحفظا على العهد وذكرت أن "المادة ٢٠ لا تخوّل أو تتطلب اتخاذ أي تشريع أو أي إجراء آخر من جانب الولايات المتحدة يكون من شأنه أن يقيد الحق في حرية الكلام وتكوين الجمعيات حسبما يحميه دستور الولايات المتحدة."

٨٢ - والبيانات التي أشار إليها المقرر الخاص ليست بالبيانات غير القانونية بموجب قانون الولايات المتحدة. ورغم أن حكومة الولايات المتحدة تعتبرها غير صائبة وبغيضة، فإن الحكومة لا تحظر أو تنظم حرية الكلام استنادا فقط إلى عدم الموافقة على الأفكار المعبر عنها. وبدلا من ذلك، يعاقب نظام العدالة الجنائية في الولايات المتحدة على أفعال محددة غير قانونية بدلا من المعاقبة على الكلام نفسه. والنهج الذي تبذره الحكومة في مواجهة حديث الكراهية هو مواجهته صراحة، وإدانته، وتعزيز التسامح والمساواة والمثل المشابهة عن طريق المنافسة الكلامية. وفي هذا الصدد، أشارت الحكومة إلى عدد من الأمثلة التي توضح التزامها بحرية الكلام والتسامح الديني.

أوزبكستان

٨٣ - في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص إلى حكومة أوزبكستان بالادعاءات التالية:

(أ) يدّعى بأن رجال الدين لا يسمح لهم بالاتصال بالمسجونين المحكوم عليهم بالإعدام، بما يشكل انتهاكا للقانون الجنائي الأوزبكستاني، والذي يسمح صراحة للمحكوم عليهم بالإعدام بالالتقاء بأحد رجال الدين. وذكرت التقارير أن اثنين من المحكوم عليهم بالإعدام، هما السيد إيفيجيني غوغنين والسيد فازغين أروتونانتس، تقدما بمناشدة لإرسال قسيسين إليهما؛ لكنهما لم يتلقيا أي رد. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مزاعم بأن السلطات منعت أيضا المسجونين المحكوم عليهم بالإعدام من الحصول على نسخ من المطبوعات الدينية التي يفضلونها؛

(ب) في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، يزعم أن رجال الشرطة السرية اقتحموا اجتماعا لجماعة شهود يهوه في مدينة شيرشك بحجة أن المنزل لم يكن مسجلا كمبنى لكنيسة؛

(ج) في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، اعتقل عضوان من جماعة شهود يهوه، هما السيدة جوليا بويكوف والسيدة براخات نرمانوفا، ووجهت إليهما السباب والتهديد بالاعتصاب من قبل الشرطة في مدينة كارش؛

(د) زُعم أن أحد المسؤولين في إدارة مدينة مويناك في جمهورية كراكلبكستان المتمتعة بالحكم الذاتي ساعد على فصل مدرس ألعاب رياضية بروتستاني من مدرسة محلية في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣ بعد أن رفض المدرس التخلي عن ديانته؛

(هـ) زُعم أن كنيسة بروتستانتية غير مسجلة كائنة في قرية أحمد ياسافي أغلقت بناء على أوامر من نائب رئيس إدارة منطقة شيرشك العليا. ووردت ادعاءات بأن ضباط الشرطة والموظفين المحليين اقتحموا قداس الأحد في كنيسة الصداقة يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وسجلوا أسماء جميع الحاضرين، وأوصدوا الكنيسة، وأبلغوا المجتمعين بأنهم سيحاكمون؛

(و) هاجمت الشرطة كنيسة السلام البروتستانتية في نكوس أثناء إقامة شعائر العبادة في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣ للمرة الرابعة منذ أن ألغي تسجيلها في آب/أغسطس ٢٠٠٠. وزعم أن اثنين من زعماء الكنيسة، وهما السيد خيم - مون كيم، والسيد

قنسطنطين كميث، حكم عليهما بغرامة تبلغ خمسة أمثال الحد الأدنى للأجر الشهري. وحاول زعماء الكنيسة إعادة تسجيل كنيستهم، لكن دون جدوى؛

(ز) يُزعم أن السلطات المحلية تمنع أعضاء الكنيسة المعمدانية المحلية من الالتقاء للعبادة في قرية قلقباد في منطقة باب التابعة لإقليم نامانغان.

٨٤ - وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات إلى الحكومة تزعم بأنه في أول قضية من نوعها منذ عام ٢٠٠٢، صدر حكم على أحد أفراد جماعة شهود يهوه من سمرقند، واسمه السيد فلاديمير كوشتشيفوي، "بالأشغال الشاقة" لمدة ثلاث سنوات بموجب القانون الجنائي "لعدم التزامه بالطريقة المقررة في نقل العقيدة الدينية."

فييت نام

٨٥ - في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص بمعلومات أخرى إلى حكومة فييت نام بخصوص قضية فام فان تونغ (وشهرته تيش تري لوك) (انظر E/CN.4/2004/63، الفقرة ١٠١)، الذي أُفيد بأنه صدر عليه حكم بالسجن لمدة ٢٠ شهرا في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ في محاكمة مغلقة جرت في محكمة الشعب في مدينة هوشي منه واستمرت أقل من ساعة واحدة. ولم تبلغ أسرته بموعد المحاكمة حتى يوم ١١ آذار/مارس ٢٠٠٤. ولم يحضر أي محام للدفاع عنه.

٨٦ - وبموجب رسالة مؤرخة ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، ردت الحكومة بأن المعلومات التي بعث بها المقرر الخاص غير صحيحة، وأن الحقوق المتعلقة بحرية الديانة أو المعتقد وبحرية عدم الديانة أو المعتقد مكرسة بوضوح في الدستور والقوانين وممارستها مكفولة. وذكرت أن تيش تري لوك اعتقل في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ على الحدود مع تاي ننه حينما كان يحاول عبور الحدود بشكل غير مشروع في محاولة للاتصال بمنظمات أجنبية معينة والتنسيق معها للاضطلاع بأنشطة ضد الدولة. وفي أثناء محاكمته، وبعد أن نظرت المحكمة في موقفه من التوبة عما اقترف، حكمت عليه بالسجن لمدة ٢٠ شهرا فقط. وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، أفرج عن فام فان تونغ ويعيش الآن حياة عادية مع أسرته ومن المتوقع أن يعاد توطينه بالخارج بالترتيب مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٨٧ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص برسالة أخرى إلى حكومة فييت نام بشأن الادعاءات التالية:

(أ) تعرض تيش فيان دنه، كبير رهبان معبد جياك هو في مدينة هوشي منه، تعرض للمضايقة على يد شرطة الأمن والسلطات الأخرى أثناء الأسابيع الأولى من شهر

أيار/مايو ٢٠٠٤ بزعم أنه أعرب عن تأييده للكنيسة البوذية الموحدة غير الشرعية في فييت نام في رسالة موجهة إلى الحكومة. وقيل إنه دعا في هذه الرسالة إلى الإفراج عن بطريرك الكنيسة البوذية الموحدة تيش هوين كوانغ. وذكرت التقارير أن تيش كوان دو وجميع الأعضاء الآخرين في قيادة الكنيسة تم اعتقالهم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. ووضع تيش هوين كوانغ وتيش كوان دو قيد الإقامة الجبرية كل في الدير الخاص به في بنه دنه، وهوشي منه؛

(ب) في ١٠ و ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وبمناسبة الاحتفال بعيد الفصح، ذكرت التقارير أن ما بين ١٠ ٠٠٠ و ٣٠ ٠٠٠ من الأعضاء المسيحيين في قبيلة ديغار تجمعوا في مدن بون ما تور، وكونتوم، ودالات، وفوك لونغ، وبلاي كو، وفي مناطق أخرى للاحتجاج على ما يجري من قمع مزعوم على يد السلطات ضد قبائل التلال وانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهم، بما في ذلك الحق في حرية الديانة. وزعم أن المظاهرات تعرضت للقمع العنيف من جانب السلطات الفيتنامية، مما تسبب في سقوط عدد غير محدد من الضحايا. وفي حين حالت السلطات دون وصول المراقبين المستقلين إلى المنطقة وفرضت تعتيما إخباريا على موظفي المستشفى، أكدت بعض التقارير أن ما لا يقل عن ١٠ أشخاص من جماعة مونتاغارد قد قتلوا، أحدهم بطلق ناري في الرأس، والآخرون نتيجة للضرب، بينما أصيب المئات بجراح.

٨٨ - وبموجب رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ردت الحكومة بأن الادعاءات المتعلقة بالأحداث التي وقعت في نيسان/أبريل في الهضاب الوسطى هي مجرد اختلاقات صادرة عن عناصر معادية لفيت نام. وفي ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، أعلنت ما تسمى "مؤسسة مونتاغارد" عن تنظيم مظاهرات في الهضاب الوسطى في ١٠ نيسان/أبريل يشارك فيها ١٥٠ ٠٠٠ شخص. واعترفت المؤسسة المذكورة بضلوعها في أحداث الهضاب الوسطى. ونشر منظمو المظاهرات شائعات بأن المشتركين في المظاهرات سيسمح لهم بالهجرة إلى الولايات المتحدة، وبذلك ارتكبوا عددا من الأفعال التي تسببت في اضطرابات عامة شديدة واستخدموا أسلحة خطيرة لضرب ضباط الشرطة فألحقوا بهم إصابات خطيرة. وفي الوقت الذي قام فيه المسؤولون عن إنفاذ القانون باتخاذ الإجراءات الملائمة، اتخذت السلطات المحلية تدابير للحد من عدد المتظاهرين. وقد احتجز فقط الأشخاص الذين قاموا بالتحريض على الاشتراك في المظاهرات.

٨٩ - وفي ما يتعلق بقضية تيش فيان دنه، ردت الحكومة بأنه في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤، توجه موظف من شركة كهرباء جيا دنه إلى معبد جياك هو والتقى تيش فيان دنه ليناكش

معه عقدا لبيع الكهرباء للمعبد. ولكن تيش فيان دنه رفض تسليم نسخة من شهادة إقامته، وهو شرط لتوقيع العقد، وزعم أن شركة الكهرباء تعتمد عرقلة أنشطة معبد جياك هو. وفي الوقت الحالي، لا يتعرض لأي تحقيق أو مضايقة أو تهديدات، كما أنه لم يوضع تحت أي نوع من أنواع الحجز الإداري. كما أن أيا من تيش كوانغ دو وتيش هوين كوانغ ليس قيد الإقامة الجبرية أو الاختبار الإداري. ويعيش تيش كوانغ دو حياته العادية ويمارس ديانتة كالمعتاد في معبد ثان منه في مدينة هو شي منه.

ثالثا - الزيارات في الموقع

٩٠ - منذ إنشاء ولاية المقرر الخاص المعني بمسألة حرية الدين أو المعتقد، قام المقرر الخاص بزيارات إلى البلدان التالية: بلغاريا (١٩٨٧)، والصين (١٩٩٤)، وباكستان (١٩٩٥)، وجمهورية إيران الإسلامية (١٩٩٥)، واليونان (١٩٩٦)، والسودان (١٩٩٦)، والهند (١٩٩٦)، وأستراليا (١٩٩٧)، وألمانيا (١٩٩٧)، والولايات المتحدة الأمريكية (١٩٩٨)، وفيت نام (١٩٩٨)، وتركيا (١٩٩٩)، والكرسي الرسولي (١٩٩٩)، وبنغلاديش (٢٠٠٠)، والأرجنتين (٢٠٠١)، والجزائر (٢٠٠٢)، وجورجيا (٢٠٠٣)، ورومانيا (٢٠٠٣).

٩١ - وبالإضافة إلى ذلك، ففي حين وجهت كل من جمهورية إيران الإسلامية والصين دعوة إلى المقرر الخاص لزيارة كل منهما، تم توجيه طلبات بالزيارة إلى كل من إندونيسيا (١٩٩٦)، وإسرائيل (١٩٩٧)، والاتحاد الروسي (١٩٩٨)، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (١٩٩٩)، ونيجيريا (٢٠٠٠)، وتركمانستان (٢٠٠٣).

رابعا - الأنشطة الوقائية

٩٢ - في الفترة من ٢ إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، سينظم ائتلاف أوصلو المعني بحرية الدين أو المعتقد واللجنة النرويجية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة اجتماعا عالميا في أوصلو يضم الخبراء في ميدان التسامح الديني، والتعليم المشترك بين الثقافات، والتثقيف في ميدان حقوق الإنسان والمتصل بالديانة أو المعتقد، كأحدى المبادرات المتخذة لمتابعة توصيات مؤتمر مدريد التشاوري لعام ٢٠٠١ بشأن التعليم المدرسي المتصل بحرية الدين والمعتقد والتسامح وعدم التمييز. وتعلق المقررة الخاصة أهمية كبيرة على هذا الاجتماع وتأمل في أن تتناول نتائجه في تقريرها المقبل المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان.

٩٣ - وتود المقررة الخاصة أيضا أن توجه الاهتمام إلى الدراسة التي أجراها سلفها عن حرية الدين أو المعتقد ومركز المرأة من وجهة نظر الدين والتقاليد

(E/CN.4/2002/73/Add.2)، وإلى المبادرات التي نشأت عنها، بما في ذلك إنشاء برنامج وشبكة تقارير الأمم المتحدة عن المرأة، وهو ائتلاف غير حكومي معني بتنفيذ استنتاجات وتوصيات هذه الدراسة. وتؤكد المقررة الخاصة أيضا على أن لجنة حقوق الإنسان طلبت في قرارها ٣٦/٢٠٠٤ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ أن يتم "من الموارد المتاحة، المعززة عند الاقتضاء من التبرعات، ترجمة التقرير المتعلق بحرية الدين أو المعتقد ومركز المرأة من وجهة نظر الدين والتقاليد" (E/CN.4/2002/73/Add.2) إلى اللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة ونشره كوثيقة رسمية.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٩٤ - تعتقد المقررة الخاصة أن للحكومات دورا حساسا في احترام حرية الدين أو المعتقد بالنسبة لجميع الأفراد والجماعات دون المساس بالجوانب الأخرى من حقوق الإنسان الخاصة بمواطنيها. وستواصل المقررة الخاصة اتباع نهج متوازن في تحليلها لولايتها.

٩٥ - وتشير الحالة المتعلقة بالولاية إلى تزايد في حالات التوتر بين الطوائف الدينية وفي داخلها في عدد من البلدان على نحو يمكن أن يتفاقم في أشكال مختلفة من المواجهات، بما في ذلك استخدام العنف. ويفرض ذلك تحديا على الحكومات يتمثل في مقاومة التدخل عن طريق التشريعات والإجراءات التي يمكن أن تقيد في نهاية المطاف من الحق في حرية الدين أو المعتقد، بما يضاعف من خطورة الحالة.

٩٦ - ولابد من معالجة الاستقطاب المتزايد بين مختلف أطراف الرأي وعبر الخطوط الدينية على المستوى الوطني، ومن الضروري أيضا المكاشفة الصريحة على المستويين الإقليمي والدولي.

٩٧ - ولاحظت المقررة الخاصة أن حكومات معينة تأخذ بتدابير إدارية تقيد من حرية ممارسة الطقوس والشعائر الدينية هادفة بذلك إلى الحد من التعصب الديني. ومن شأن هذه التدابير أن تحدث نتائج عكسية وأن تشكل انتهاكا للقواعد الدولية التي تنظم الحق في حرية الدين أو المعتقد. وفي الوقت نفسه، هناك تقارير عن اتخاذ تدابير إدارية وقانونية مشروعة لا تحد من حرية الدين وتكفل نطاقا أوسع لحرية الدين أو المعتقد لجميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك الأطفال.

٩٨ - وهناك تقارير عديدة تكشف عن مظاهر التعصب والكراهية ضد المسلمين ودينهم. وفي الوقت نفسه، هناك عدد مماثل من التقارير عن استخدام أفراد وجماعات

إسلامية معينة معترف بها لخطاب يتسم بدرجة عالية من التحريض ضد الأديان الأخرى والمؤمنين بها. وفي مثل هذه الحالات يجب أن تتوخى الحكومات موقفا محايدا، ومن دواعي ترحيب المقررة الخاصة أن عددا من السياسات الحكومية يجري اتباعها من هذا المنطلق. وفي الوقت نفسه، هناك أيضا أمثلة على مجاهرة مسؤولين حكوميين بتحيزهم، وعلى اقتراح الحكومة لتشريعات تميز بين مختلف الطوائف الدينية.

٩٩ - وستحاول المقررة الخاصة في تقريرها المقبل تقديم توصيات أكثر تحديدا بعد أن تكون قد درست جميع جوانب الولاية المنوطة بها.